

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب .

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ ( التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ ( اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه

كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته)

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب)

بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ (قانون الشراء العام)

بناء على المرسوم رقم ١٤٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٦ (اعطاء مجلس الجنوب سلفة خزينة بقيمة /٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٦٣٢ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٤ ( تلزيم اشغال مائية في بلدة عربصاليم قضاء النبطية )

بناء على إحالة المصلحة الفنية بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٥ المسجلة لدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/٦٣٠ ولدى قلم المجلس برقم

٢٠٢٥/٥١١٤ ولدى أمانة السر بالرقم ٢٠٢٥/٤٤٥ المتضمنة جدول مقارنة لاشغال مائية في بلدة عربصاليم قضاء مرجعيون تعهد

مؤسسة حطاب اخوان للهندسة والذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً بقيمة /١,٢٢٣,٥٠٨,٦٠٠ ل.ل. ما نسبته ١٤,٢٨% من قيمة

الأشغال التي رست عليه بموجب قرار مجلس الإدارة الفوري رقم ٦٣٢ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٤ لتصبح القيمة الاجمالية للاشغال

/٩,٧٨٧,٤٩١,٦٠٠ ل.ل. بدلاً من /٨,٥٦٣,٩٨٣,٠٠٠ ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة مقترحاً الموافقة على

إعطاء المتعهد مهلة اسبوعين إضافيين تبدأ من تاريخ إبلاغ دائرة التنفيذ بموافقة الإدارة.

بناء على إحالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الادارة لاتخاذ قرار فوري بالشأن .

يقرر ما يأتي :

### المادة الاولى:

الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال مائية في بلدة عربصاليم قضاء النبطية تعهد مؤسسة حطاب اخوان للهندسة والذي نتج عنه تجاوزاً

بقيمة /١,٢٢٣,٥٠٨,٦٠٠ ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة /١,٢٢٣,٥٠٨,٦٠٠ ل.ل. بحيث تصبح القيمة الاجمالية

للتجاوز /٩,٧٨٧,٤٩١,٦٠٠ ل.ل. فقط مليار ومائتان وثلاثة وعشرون مليوناً وخمسمائة وثمانية الاف وستماية ليرة لبنانية لا غير أي ما

نسبته ١٤,٢٨% من قيمة الأشغال التي رست عليه لتصبح القيمة الإجمالية للأشغال /٩,٧٨٧,٤٩١,٦٠٠ ل.ل. فقط تسعة مليارات

وسبعمائة وسبعة وثمانون مليوناً واربعمائة وواحد وتسعون الفا وستماية ليرة لبنانية لا غير بدلاً من /٨,٥٦٣,٩٨٣,٠٠٠ ل.ل. وإعطاء

المتعهد مهلة أسبوعين إضافيين تبدأ من تاريخ إبلاغ دائرة التنفيذ بموافقة الإدارة.

تؤخذ قيمة التجاوز البالغة /١,٢٢٣,٥٠٨,٦٠٠ ل.ل. المرسوم رقم ١٤٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٦ (اعطاء مجلس الجنوب سلفة خزينة لتلبية

الحاجات الملحة نتيجة الاعتداءات الاسرائيلية بعد تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨ وتقديم اي نوع من المساعدات التي يحتاجها الاهالي في قراهم.

بيروت في ٢٠٢٥/٥/١٩

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

جان مخايل

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

عضو مجلس الادارة

يوسف دوغان

المادة الثالثة :

يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

يبلغ الى :

- المراقب المالي العام
- مصلحة الديوان
- مصلحة المحاسبة
- المصلحة الفنية